



المنطقة الشرقية EASTERN PROVINCE جمعية مساعدة المتأخرين عن الإنجاب organization for assisting the late childbearing

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢.٩٢

مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب








جمعية مساعدة المتأخرين عن الإنجاب المنطقة الشرقية ASTERN PROVINCE ORGANIZATION FOR ASSISTING THE LATE CHILDBEARING

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢.٩٢

. . . .

	لمحتويات
2.	مؤشرات قد تدل على عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:
3.	لإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه:
4.	موذج الاشتباه






جمعية مساعدة المتأخرين عن الإنجاب المنطقة الشرقية ORGANIZATION FOR ASSISTING THE LATE CHILDBEARING

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢٠٩٢

مؤشرات قد تدل على عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب:

- 1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
 - 2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
- رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
- 4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمو اله.
- علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
 - 6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
- 7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
 - 8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
- 9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
 - 10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
- 11. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
- 12. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغاءها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
 - 13. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
 - 14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- 15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
 - 16. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.






جمعية مساعدة المتأخرين عن الإنجاب المنطقة الشرقية ASTERN PROVINCE ORGANIZATION FOR ASSISTING THE LATE CHILDBEARING

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢.٩٢

17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه:

- 1. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة
 - 2. تعبئة نموذج الاشتباه المرفق.
- 3. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه.
 - 4. الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات
- 5. التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.





المنطقة الشرقية EASTERN PROVINCE جمعية مساعدة المتأخرين عن الإنجاب organization for assisting the Late Childbearing

مسجلة في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٢.٩٢

• • • •

نموذج الاشتباه

• • • •
التاريخ
اسم العميل
الجنسية
رقم الهوية
رقم الجوال
المبلغ
مصدر الدخل
سبب الاشتباه

اسم الموظف المدير التنفيذي

• تم اعتماد الميثاق الاخلاقي بمحضر مجلس الادارة الحادي عشر

• بتاریخ - 04 / 10 / 2022

رئيس مجلس الإدارة حجلس الادارة د. صالح بن علي السلوك

